

# الصلاة في غرفة مظلمة

السؤال: س172 لما كنت أصلي في بيتي جاءني أحد الأصدقاء، وأخبرني أن الصلاة بدون أن تكون الغرفة مضاءة لا تجوز، فنريد أن نسمع رأي فضيلتكم . الجواب:- تصح الصلاة في غرفة مظلمة، كما كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، فقد ذكرت عائشة { أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يصلي في الليل وهي نائمة، فإذا أراد أن يسجد غمزها فقبضت رجليها، وإذا قام بسطتهما قالت: والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح } رواه البخاري (382 فتح 1/391)، (383-384 فتح 1/492) (508 فتح 1/5981)، (511-512-513-514-515 فتح 1/587، 588، 590) (519 فتح 1/592)، (997 فتح 2/487)، (1209 فتح 3/80) (6276 فتح 11/67)، ومسلم (512)، وأحمد (6/148-225). وذكرت في حديث آخر قالت: { ليس عندنا مصباح، لو كان عندنا مصباح لآتدمننا به } رواه أحمد (6/217) وقال البنا في الفتح الرباني (22/73): أورده الحافظ بن كثير في تاريخه وقال: تفرد به أحمد (قلت: البنا) الحديث صحيح ورجاله من رجال الصحيحين وروى نحوه ابن جرير اهـ. أي: لو وجدنا وقود المصباح وهو الشمع أو الزيت لجعلناه إداما للطعام، فهم أحوج إليه من المصباح.